

30-06-2015

من وزير المالية

إلى

N°1258

السيد

الموضوع : حول تسجيل عقد بيع
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 17 جوان 2015 بمقتضى إحالة من الإدارة العامة للأداءات

لقد ذكرت بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنكم أبرتم بتاريخ 27 جانفي 1994 عقد بيع محل سكني اقتنيتم بمقتضاه من السيدة العقار الكائن بـ غير أن عقد الإحالة لم يتضمن لأية قيمة فطلبتم معرفة ما يتعين لتسجيل العقد المذكور.

جوابا يشرّفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام الفقرة III من الفصل 16 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبايي يتعين على الأطراف التنصيص على المبالغ والقيم بالعقود الخاضعة لمعلوم التسجيل النسبي أو التصاعدي تكون ممضاة ومشهودا بصحتها.

وعلى هذا الأساس، فإن تسجيل عقد البيع المذكور أعلاه والمؤرخ في 27 جانفي 1994 يستوجب ضبط قيمة العقار بتصريح تقديري مشهود بصحته وممضى بأسفل العقد من قبل الأطراف طبقا لما جاء بالفصل 16 المذكور أعلاه.

مع العلم أنه في صورة وفاة أحد أطراف العقد يتعين أن يكون العقد التقديري ممضى من قبل جميع الورثة باعتبارهم محل مورثهم في جميع التزاماته وحقوقه.

وتقبّلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وتفويض منه

المهندس العام للدراسات
والتدقيق المالي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي